التعليق على الجمعة والعيدين والوتر من البخاري للشيخ بن عثيمين 55

محمد بن صالح العثيمين

والفسح ماذا يقول نعم قوله اه فقام النبي صلى الله عليه وسلم فزعا بكسر الزاي صفة صفة مشبهة ويجوز الفتح على انه مصدر بمعنى الصفة قوله يخشى ان تكون الساعة - <u>00:00:18</u>

يخشى ان تكون الساعة في الظم على ان كان تاء الساعة يخشى ان تكون الساعة بالظم على ان كان تامة ان يخشى ان تحضر الساعة او ناقصة والساعة اسمها والخبر محدوب او العكس - <u>00:00:47</u>

وفيه جواز الاخبار بما يوجبه الظن من شاهد الحال لان سبب الفزع يخفي عن يخفى عن المشاهد في سورة الفزع فيحتمل ان يكون الفزع لغير ما ذكر فعلى هذا فيشكل هذا الحديث من حيث من حيث ان للساعة مقدمات كثيرة لم تكن وقعت كفتح البلاد -

00:01:07

واستخلاف الخلفاء وخروج الخوارج ثم الاشرار ثم الاشراط كطلوع الشمس من مغربها والدابة والدج والدخان وغير ذلك ويجاب عن هذا باحتمال ان تكون قصة الخسوف وقعت قبل اعلان النبى صلى الله عليه - 00:01:32

وسلم بهذه العلامات او لعله خشي ان يكون ذلك بعض بعض المقدمات او ان الراوي او ان الراوي ظن ان الخشية لذلك وكانت لغيره كعقوبة كعقوبة تحدث كما كان يشفى - <u>00:01:52</u>

عند هبوب الريح وهذا حاصل ما ذكره النووي تبعا لغيره. وزاد بعضهم ان المراد بالساعة غير يوم القيامة اي الساعة التي جعلت علامة على امر من الامور كموته صلى الله عليه وسلم او غير ذلك. وفي - <u>00:02:11</u>

نظر لان قصة الكسوف متأخرة جدا فقد تقدم ان موت ابراهيم كان في العاشرة كما اتفق عليه اهل الاخبار وقد اخبر النبي صلى الله عليه وسلم بكثير من الاشراط والحوادث قبل ذلك - <u>00:02:33</u>

واما الثالث فتحسين الظن بالصحابي يقتضي انه لا يجزم بذلك الا بتوقيف. واما الرابع لا يخفى بعده واقربها الثاني فلعله خشي ان يكون الخسوف مقدمة لبعض الاشرار كطلوع الشمس من - <u>00:02:51</u>

مغربها ولا يستحيل ان يتخلل بين الكسوف والطلوع المذكور اشياء اشياء مما ذكر وتقع متالية بعضها اثر بعض مع استحضار قوله تعالى وما امر الساعة الا كلمح البصر او هو اقرب ثم - <u>00:03:11</u>

ثم ظهر لي انه يحتمل ان يخرج على مسألة دخول النسخ في الاخبار. فاذا قيل بجواز ذلك زال قال وقيل لعله قدر وقيل هذا لا يمكن ان يقال بجوازه النسخ فى الاخبار مستحيل - <u>00:03:31</u>

لان الحكم الكلية يعني ليس تخصيصا واذا اخبر بخبر ثم اخبر بما بما يضاد لزم تكذيب ان يكون احد خبرين كذبا. وهذا مستحيل نعم. وقيل لعله قدر وقوع الممكن لولا ما اعلمه الله تعالى بانه لا يقع قبل الاشراط تعظيما - <u>00:03:50</u>

منه لامر الكسوف ليتبين لمن يقع لمن يقع له من امته ذلك كيف يخشى ويفزع؟ لا سيما اذا وقع لهم ذلك بعد حصول الاشراف او اكثرها وقيل لعله لعل حالة استحضار امكان القدرة غلبت على استحضار ما تقدم من الشروط لاحتمال - <u>00:04:21</u>

اي ان تكون تلك الاشواط كانت مشروطة بشرط لم يتقدم ذكره. فيقع فيقع فيقع المخوف بغير اشراط لفقد الشرط والله سبحانه وتعالى اعلم اه الذي يقرب لى احد الامرين اما ان يقال هذا ظن ابى موسى - <u>00:04:46</u>

```
لما رأى من حال النبي عليه الصلاة والسلام وفزعه واما ان يقول واما ان يقال ان الانسان اذا فزع فزعا شديدا نسي في اول وهلة ما
كان قد علمه من قبل - <u>00:05:12</u>
```

فيكون الرسول عليه الصلاة والسلام خشي ذلك من شدة فزعه نسي ما كان معلوما عنده من قبل من ان الساعة لا بد ان يكون لها اشرف نعم باب الدعاء فى الخسوف - <u>00:05:31</u>

قاله ابو موسى وعائشة رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا ابو الوليد قال حدثنا زائدا قال حدثنا زياد ابن علاقة قال سمعت المغيرة ابن شعبة يقول ان كسبت الشمس يوم مات ابراهيم فقال الناس انكسرت انكسفت - <u>00:05:50</u>

لموت ابراهيم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أن الشمس والقمر أيتان من أيات الله لا صفان لموت أحد ولا لحياته فأذا رأيتموهما فادعوا الله وصلوا حتى ينجلي باب قول الأمام في خطبة في خطبة الكسوف أما بعد - <u>00:06:16</u>

اي دعاء ادعو الله بان يكشف عنكم يكشف عنكم ما ما نزل بكم كما قال فادعو حتى ينكشف نعم ترى الدعاء المناسب الدعاء المناسب برفع هذه الناس انه نعم اي نعم - <u>00:06:49</u>

في كل مدينة الكفاية في كل مدينة يكشف نعم باب قول الامام في خطبة الخسوف اما بعد وقال ابو اسامة حدثنا هشام قال اخبرتني فاطمة بنت منذر عن اسماء انها عن اسماء عن اسماء قالت فانصرف رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:07:28 وقد تجنت الشمس فخطب فحمد الله بما هو اهله ثم قال اما بعد باب الصلاة في خسوف القمر حدثنا محمود قال حدثنا سعيد بن عامر عن شعبة عن يونس عن الحسن - 00:07:59

عن ابي بكرة رضي الله عنه قال ان كسبت الشمس على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى ركعتين حدثنا ابو معمر قال حدثنا عبد الوارث قال حدثنا يونس عن الحسن عن ابى بكرة قال خسبت - <u>00:08:20</u>

على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فخرج يجر رداءه حتى انتهى الى المسجد وثاب الناس اليه فصلى بهم ركعتين فانجلت الشمس فقال ان الشمس والقمر ايتان من ايات الله وانهما لا يخسفان - <u>00:08:40</u>

لموتها حالة واذا كان ذاك فصلوا وادعوا حتى يكشف ما بكم. وذاك ان ابنا للنبي صلى الله عليه وسلم مات يقال له ابراهيم فقال الناس في ذاك تابوا الركعة الاولى في الكسوف اطول حدثنا محمود. قال حدثنا ابو احمد. قال حدثنا سفيان - <u>00:09:00</u>

من يحيى عن عمرة عن عائشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى بهم في خسوف الشمس اربع ركعات في سجدتين اللول اللول اللول اللول باب الجهر باب الجهر بالقراءة بالخسوف. حدثنا محمد بن مهران قال حدثنا الوليد. قال اخبرنا - 00:09:29 ابن نمرة قال اخبرنا ابن نمر انه سمع ابن شهاب عن عروة عن عائشة رضي الله عنها جهر النبي صلى الله عليه وسلم في صلاة الكسوف في صلاة الخسوف بقراءته. فاذا فرغ من قراءته كبر - 00:09:56

واذا رفع من الركعة قال سمع الله لمن حمده. ربنا ولك الحمد ثم يعاود القراءة في صلاة كسوف اربع ركعات في ركعتين واربع سجدات. وقال الاوزاعى وغيره سمعت الزهرى عن عروة عن - <u>00:10:16</u>

عائشة رضي الله عنها ان الشمس خصفت على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم. فبعث مناديا بالصلاة جامعة فبعث مناديا بالصلاة جامعة فتقدم فصلى اربع ركعات في ركعة واربع سجدات - <u>00:10:36</u>

واخبرني عبد الرحمن بن نمر انه سمع ابن شهاب مثله قال الزهري فقلت ما صنع اخوك ذلك عبدالله بن الزبير ما صلى الا ركعتين مثل الصبح اذ صلى بالمدينة قال اجل انه اخطأ - <u>00:10:56</u>

تابعه سفيان بن حسين وسليمان بن كثير عن الزهري ذي الجهر في هذا الحديث قوله فاذا قال سمع الله لمن حمده قال ربنا ولك الحمد ثم يعاود القراءة ظاهرها انه لا يكمل - <u>00:11:16</u>

تحميد الوارد يعني لا يكون مله السماوات ومله الارض ومله ما بينهما ويحتمل ان يكون اه ذكر ذلك وان الصحابي او الراوي اقتصر على بعض كما يقولون مثلاً قرأ النبى صلى الله عليه وسلم - <u>00:11:34</u>

اية ويذكر بعضها وفى قوله اخطأ السنة عروة يعنى انه جهلها لان الخطأ الاختراع يكون من الجهل كما قال تعالى ربنا لا تؤاخذنا ان

```
نسينا او اخطأنا وليس المراد انه ضاد للسنة - 00:11:54
```

وخالفها بل الخطأ يطلق ويرجع به الجهل وهذا كثير في القرآن في ابواب صدور القرآن باب ما جاء في سجود القرآن وسنتها حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا غندر قال حدثنا توبة عن ابيه اسحاق قال سمعت الاسود عن عبدالله - <u>00:12:24</u>

سجود التلاوة آآ السجود الذي سببه التلاوة ولكن ليس كل تلاوة تكون سببا للسجود بل هذا موقوف على ما ورد وسيتبين ان شاء الله فيما بعد وسجود التلاوة سنة مؤكدة - <u>00:12:51</u>

حتى قال بعض اهل العلم بوجوبها كشيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله واستدلني ذلك بقول الله تعالى فما لهم لا يؤمنون واذا قرئ عليهم القرآن لا يسجدون - 00:13:11 فما لهم لا يؤمنون واذا قرأ عليهم القرآن لا يسجدون - 13:11 الله عليهم القرآن لا يسجدون ووجه الدلالة ان قوله واذا قرأ عليهم القرآن لا يسجدون - 13:13 الله عليهم القرآن لا يسجدون ووجه الدلالة ان قوله واذا قرأ عليهم القرآن لا يسجدون - 13:13 الله عليهم القرآن لا يسجدون ووجه الدلالة ان قوله واذا قرأ عليهم القرآن لا يسجدون - 10:13:11

يجب ان يحمل على سجود التلاوة لانه ليس كل القرآن يسجد اذا قرأ قرآن الانسان والجمهور على انه اي سجود اي سجود التلاوة السنة وهذا هو القول الراجح انه سنة - <u>00:13:34</u>

ودليل ذلك ان امير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه خطب الناس ذات يوم بسورة النحل فلما بلغ السجدة وهو على المنبر نزل وسجد وفي الجمعة الاخرى خطب بها - <u>00:13:57</u>

ولما مر بالسجدة لم يسجد وهذا فعل الخليفة الراشد وبمحظر من الصحابة ترك السجود مع القدرة عليه ثم قال ان الله لم يفرض علينا السجود الا ان نشأ والاستثناء هنا منقطع - <u>00:14:18</u>

يعني لكن ان شئنا سجدنا وان شئنا لم نسجد واما الاية التي استدل بها من اوجب سجود التلاوة فهي في الحقيقة دليل عليه وليس دليلا له لاننا اذا اخذنا بظهر اللفظ اذا قرأ عليهم القرآن لا يسجدون - <u>00:14:42</u>

تبين ان ان معنى السجود هنا الذل والخضوع وحينئذ يكون مطابقا لظاهر قوله اذا قرأ القرآن لان ظاهر الاية اذا قرأ القرآن كله لا يذلون ولا يخظعون وحملها على سجود التلاوة مخالف ظاهر اللفظ - <u>00:15:02</u>

اذا فالصواب ما عليه جمهور العلماء من ان سجود التلاوة ايش سنة مؤكدة لكنه ليس بواجب ثم هل هو صلاة او غير صلاته اختلف العلماء فيه ايضا فمنهم من قال انه صلاة - <u>00:15:25</u>

لكنه كصالة النافلة يشترط له ما يشترط لصالة النافلة ومنها الطهارة واستقبال القبلة ومنهم من قال انه ليس بصالته وذلك لانه ليس فيه قراءة الفاتحة لقوله عليه الصالة والسلام لا صلاة لمن لم يقرأ - 00:15:46 فيه قراءة الفاتحة لقوله عليه الصالة والسلام لا صلاة لمن لم يقرأ - 00:15:46 بفاتحة الكتاب واما كونه لا يصلون الطهارة فلانه يأتي قد يأتي والانسان ليس على وضوء لكن الذي يظهر انه من جنس النافلة واما سقوط الفاتحة فلانه ليس ليس هناك قيام حتى تقرأ فيه الفاتحة - 00:16:13

واذا قلنا انه صلاة او في حكم الصلاة فهل يشرع في وقت النهي كما بعد صلاة الفجر او صلاة العصر؟ الجواب ينبني على القول بجواز ذوات الاسباب - <u>00:16:39</u>

وعلى هذا فيسجد الانسان اذا مر مائة سجدة في اي وقت كان نعم حدثنا محمد ابن بشار قال حدثنا غندر قال حدثنا شعبة عن ابي اسحاق قال سمعت الاسود عن عبدالله رضى الله عنه قال - <u>00:17:03</u>

قرأ النبي صلى الله عليه وسلم النجم بمكة فسجد فيها وسجد من معه غير شيخ اخذ كفا من حصى او تراب فرفعه الى جبهته وقال يكفينى هذا فرأيته بعد ذلك قتل كافرا - <u>00:17:25</u>

وقد سجن معه الكفار في هذه في هذه السجدة وسجودهم للكفار بسجنكم وسجود الكفار معه قيل لان الشيطان القى في قراءته حين قرأ افرأيتم اللات والعزى ومن اتى الثالثة الاخرى - <u>00:17:46</u>

تلك الغرانيق العلا وان شفاعتهن لترتجى فطافت فطابت بذلك نفوسهم وفرحوا بها وسجد لانه اثنى ايش؟ اثنى على الهة وقيل من سجدوا لان اخر سورة النجم يجعل الانسان يسجد كم هلط لا طوع - 00:18:11

ازفت الازفة ليس لها من دون الله كاشفة افي من هذا الحديث تعجبون وتضحكون ولا تبكون وانتم سامجون اي لاهون فاسجدوا لله واعبدوا من شدة ما اخذت الرهبة من قلوب قريش - <u>00:18:41</u>

سجدوا وكأنهم غير مفترين وهذا القول ارجح انه لشدة وقع هذه الايات في نفوسهم سجدوا الا انه يقول غير شيخ اخذ كفا من الحسنة والتراب فرفعه الى جبهته وقال يكفينى هذا - <u>00:19:01</u>

لكنه والعياذ بالله من استكباره زاغ فزاغ فازاغ الله قلبه فقتل بعد ذلك كافرا نسأل الله العافية يستفاد من هذه الاية من هذا الحديث مشروعية النجم ومشروعية متابعة المستمع - <u>00:19:29</u>

لان الناس سجدوا مع النبي صلى الله عليه وسلم تأمل السامع فلا يشرع له الصفوف والفرق بين المستمع والسامع ان المستمع منصت ينصت لقراءة القارئ ويتابع بقلبه واما السامع بلى - <u>00:19:54</u>

ولهذا يأثم المستمع الى المعازف ولا يأثم السامع فاذا كان عند الانسان جار قد رفع صوت المعازف وهو يسمع هذه المعازف لكنه لا يبقى لها بالا فانه لا يأثم واذا كان يركن اليها ويستمع اليها كان - <u>00:20:16</u>

اثما اذا لدينا ثلاثة قادة والثاني والثالث سامع ما الذي يشرع لهم في السجود؟ القارئ والمستمع نعم لا فرق لا فرق ا